

حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين

يتعمده لم يحرم بل يكره وفي الكراهة مع عدم التعمد نظر .

(قوله ووقع خلاف إلخ) عبارة فتح الجواد ووقع خلاف بين المتقدمين والمتأخرين في الهمد
□ بالهاء وفي النطق بالقاف مترددة بينها وبين الكاف .

والوجه أن فيه تفصيلا يصرح به قول المجموع عن الجويني وأقره لو أخرج بعض الحروف من غير
مخرجه كنستعين بتاء تشبه الدال والصراط لا بصاد محضة ولا بسين محضة بينهما فإن كان لا
يمكنه التعلم صحت صلاته وإن أمكنه وجب وتلزمه إعادة كل الصلاة في زمن التفريط .
اه .

ويجري هذا التفصيل في سائر أنواع الإبدال .

انتهت .

(قوله بالبطلان فيهما) أي ببطلان الصلاة في النطق بالهمد □ بالهاء وبالقاف المترددة .
(قوله لكن جزم بالصحة في الثانية) وهي النطق بالقاف المترددة لكن مع الكراهة كما في
النهاية .

ووجه الصحة أن ذلك ليس بإبدال حرف بآخر بل هي قاف غير خالصة .

وقوله وفي الأولى وهي النطق بالهمد □ .

(قوله كأن قرأ ال الرحمن بفك الإدغام) قال في التحفة ولا نظر لكون أل لما ظهرت خلفت
الشدة فلم يحذف شيئا لأن ظهورها لحن فلم يمكن قيامه مقامها .
اه .

(قوله وإلا) نفي لمجموع قوله عامدا عالما .

أي وإن انتفى كونه عامدا عالما بأن كان ناسيا جاهلا معناه أو متعمدا جاهلا أو عالما غير
متعمد فهو صادق بثلاث صور .

(قوله كفر) قال سم ينبغي إن اعتقد المعنى حينئذ بخلاف من اعتقد خلافه وقصد الكذب
فليراجع .

اه .

(قوله لأنه ضوء الشمس) أي لأن معناه بالتخفيف ما ذكر .

(قوله سجد للسهو) أي لأن ما أبطل عمده يسن السجود للسهو .

(قوله ولو شدد مخففا) أي حرفا مخففا كأن نطق بكاف إياك مشددة صح ذلك الحرف الذي

شده أي أجزأه لكن مع الإساءة .

وعبارة النهاية ولو شدد مخففا أساء وأجزأه كما ذكره الماوردي .
اه .

(قوله كوقفة لطيفة) أي فإن الكلمة تصح معها وتجزئه ويحرم تعمدتها .

وفي فتح الجواد ما نصه وفي المجموع عن الجويني تحرم وقفة لطيفة بين السين والتاء من نستعين وبه يعلم أنه يلزم قارئ الفاتحة وغيرها الإتيان بما أجمع القراء على وجوبه من مد وإدغام وغيرهما .

اه .

قال الكردي ووجه ذلك أن الحرف ينقطع عن الحرف بذلك والكلمة عن الكلمة والكلمة الواحدة لا تحمل القطع والفصل والوقف في أثنائها وإنما القدر الجائز من الترتيل أن يخرج الحرف من مخرجه ثم ينتقل إلى الذي بعده متصلا بلا وقفة .

اه .

(قوله ومع رعاية موالاة) أي للاتباع مع خبر صلوا كما رأيتموني أصلي .

(قوله بأن يأتي إلخ) تصوير لرعاية الموالاة .

وقوله على الولاء أي التتابع .

(قوله بأن لا يفصل إلخ) تصوير للولاء .

وقوله بين شيء منها أي من الفاتحة .

وقوله وما بعده أي بعد ذلك الشيء .

(قوله بأكثر من سكتة التنفس أو العي) أما إذا كان بقدرهما فلا يضر ومثلهما غلبة سعال وعطاس وإن طال .

(قوله فيعيد إلخ) مفرع على مفهوم رعاية الموالاة .

(قوله بتخلل ذكر أجنبي) لو اقتصر على أجنبي لكان أولى ليشمل الأجنبي من غير الذكر

وليطهر قوله في المقابل وسجود .

(قوله لا يتعلق بالصلاة) تفسير للأجنبي .

وقوله فيها أي الفاتحة وهو متعلق بتخلل .

(قوله وإن قل) أي الذكر .

وهو غاية لوجوب الإعادة بتخلل الذكر المذكور .

(قوله كبعض إلخ) تمثيل للذكر الذي قل .

(قوله من غيرها) أي الفاتحة .

أما إذا كان منها فسيأتي بيانه قريبا .

(قوله وكحمد عاطس) أي قوله الحمد □ في أثناء الفاتحة فإنه يقطعها ويجب عليه إعادتها

(قوله وإن سن إلخ) يعني أن حمد العاطس يقطع الموالاة وإن كان يسن الحمد في الصلاة كما يسن خارجها .

(قوله لإشعاره) أي تحلل الذكر وهو علة للإعادة .
وعبارة الرملي لأن ذلك ليس مختما بها لمصلحتها فكان مشعرا بالإعراض .
اه .

(قوله لا يعيد الفاتحة إلخ) مقابل قوله بتخلل ذكر أجنبي .
لكن لا يظهر التقابل بالنسبة للسجود لأنه ليس من الذكر .
(قوله لتلاوة إمامه) متعلق بسجود .
(قوله معه) أي مع إمامه وهو متعلق بسجود أيضا .
وخرج به ما إذا لم يسجد إمامه لها فلا يسجد هو وإلا